



Jam'iyah Perempuan
Pengasuh Pesantren
dan Muballighoh

Hasil Keputusan

Bahtsul Masaail Putri (BMP)

dalam rangka

HARLAH JP3M NUSANTARA KE 6

Di PP. Al Mubaarok

Manggisan Wonosobo

13 Desember 2021 M / 09 Jumadil Ula 1443 H



JP3M Nusantara

DAFTAR ISI

1. Cover.....
2. Daftar Isi.....
3. Sambutan Ketua Umum JP3M Nusantara.....
4. Sambutan Ketua Pusat Bidang Kitab JP3M.....
5. Rumusan Jawaban.....
6. Daftar delegasi Bahtsul Masail.....

SAMBUTAN KETUA UMUM JP3M

Oleh: Ny. Hj. Hannik Maftuhah

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَظْهَرَ لَنَا نَمَرَ الرَّوْضِ مِنْ كِمَامِهِ وَأَسْبَغَ عَلَيْنَا بِفَضْلِهِ
مَلَابِسَ إِنْعَامِهِ وَبَصَّرَنَا مِنْ شَرْعِهِ بِحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ

Bahtsul masail merupakan program JP3M dari Bidang Keagamaan Kajian Kitab yang dilaksanakan 1 tahun sekali dan diadakan beriringan dengan Harlah dalam rangka **“Meneguhkan kembali Tafaqquh Fiddiin dan tradisi pesantren dalam kehidupan berbangsa dan bernegara.”** .

Agar supaya para nawaning, santri, dan keluarga pesantren pada umumnya bisa menjadi kader-kader penerus perjuangan para Nyai yang tiada henti, terus-menerus mengkaji kitab kuning dalam rangka :

المُحَافَظَةُ عَلَى الْقَدِيمِ الصَّالِحِ # وَالْأَخْذُ بِالْجَدِيدِ الْأَصْلِحِ

Yang mana bahtsul masail tersebut untuk mengimplementasikan pembelajaran kitab-kitab kuning yang terus dikaji di pondok pesantren an Nahdhiyah, sehingga tidak akan hilang ditelan masa.

Saya Hannik Maftukhah, sebagai Khodimah JP3M Nusantara sekaligus pendiri JP3M, dari awal berdirinya, JP3M *terustafakkur, tadabbur*, untuk memperjuangkan nilai-nilai salaf yang semakin pudar ditelan masa.

Maka **“Urgensi Pembelajaran *kutubussalaf* di era disrupsi”** amat sangat penting untuk diperjuangkan. Sehingga santri *basic* salaf harus benar-benar mampu menjadi santri yang multitalenta, diperhitungkan, dan tidak dipandang sebelah mata.

Maka saya khodimah JP3M, sangat mengapresiasi program Bahtsul Masail yang dilaksanakan oleh Tim KajianKitab JP3M yaitu : ...

1. Ning Mila Minhatul Maula, Grobogan Jateng
2. Ning Nur Amiroh, Grobogan Jateng
3. Nyai Hj. Amaliyah Mukmilah, Lirboyo Kediri Jatim
4. Ning Hj. Sheila Hasina, Lirboyo Kediri Jatim
5. Nyai Farida Fatih, Kab. Semarang Jateng
6. Ning Imaz Fatimah, Kediri Jatim
7. Ning Ummy Atika, Kota Kediri Jatim dll
8. Ning Aida Fahmi, Jogjakarta

Kami ucapkan terimakasih kepada Tim Kajian Kitab, semoga beliau-beliau terus eksis khidmah di JP3M dalam rangka *nasyrul 'ilmi* menjadi penyambung lidah para mushonnef dan ulama-ulama sholihin. Semoga menjadi amal sholih jariyah kita semua yang akan dicatat di panggung sejarah bangsa, bahwa perempuan mampu berkreasi di bidangnya masing-masing.

Dan semoga hasil Bahtsul Masail yang sudah termaktub dalam buku ini bisa menjadi inspirasi bagi Nawaning dan santri-santri untuk *fastabiqul khoirot* dan untuk menjadi perempuan yang 'alimah-'alimah, generasi *ummahatulmu'minin. Amiin...*

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

SAMBUTAN KETUA PUSAT BIDANG KITAB JP3M

Oleh: N. Mila Minhatul Maula

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْضَحَ لَنَا شَرَائِعَ دِينِهِ وَمَنَّ عَلَيْنَا بِتَنْزِيلِ كِتَابِهِ وَأَمَدَّنَا بِسُنَّةِ رَسُولِهِ حَتَّى تَمَهَّدَ لِعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ أُصُولٌ ، بِنَصِّ وَمَعْقُولٍ ، تَوَصَّلُوا بِهَا إِلَى عِلْمِ الْحَادِثِ النَّازِلِ ، وَإِدْرَاكِ الْغَامِضِ الْمُسْكِلِ ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ مِنْ هِدَايَتِهِ ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ
أما بعد

“MELESTARIKAN TRADISI ASSALAF ASSHOLIH MELALUI DISKUSI”

Bahtsul masa'il merupakan salah satu cara untuk menjadi warotsatul anbiya'. Karena di even bahtsul masa'il kita berusaha untuk terus menghidupkan ilmu syariat yang dibawa oleh Rasulullah SAW. Dalam diskusinya, setiap peserta dipacu untuk beradu kekuatan argumen tentang cara nalar memahami serta mengkontekstkan ta'bir hingga mampu digunakan sebagai jawaban atas persoalan yang ada. Untuk itu bahtsul masa'il merupakan budaya pesantren yang penting untuk terus digalakkan dan dilanjutkan.

Bahtsul masa'il juga merupakan poros untuk membentuk pola pikir tawassuth (moderat) sesuai faham Ahlus Sunnah Wal Jama'ah. Bahtsul masa'il –dengan metode adu argumennya– merupakan media yang tepat untuk menjaga pola pikir kita agar tidak liberal dan terlalu bebas dalam berpikir hingga justru keluar dari koridor syar'iat yang tawassuth. Hingga, tak berlebihan jika bahtsul masa'il merupakan hal yang penting untuk terus dilaksanakan.

Bahtsul masail putri bagaimanapun adalah langkah untuk meningkatkan kualitas pendidikan keagamaan bagi kalangan muslimah pesantren, baik dari

para nyai pengasuh, nawaning, zurriyah dan juga santri. Sehingga sahabat muslimah terbiasa dan mampu menjawab hal-hal terkait hukum syariat dengan selalu berpegang dan merujuk pada kutub tuots, bukan hanya sekedar bertanya atau membaca hasil keputusan bahtsul masail. Khususnya syariat yang berkaitan dengan masalah kewanitaaaan (fiqh nisa'). Sangat penting untuk mencetak generasi muslimah yang berpendidikan dengan pemahaman ilmu agama yang mendalam, sehingga tidak mudah terombang-ambing diantara banyaknya aliran dan ajaran yang banyak bermunculan. Dengan ber-bahtsul masail kita berusaha membuka cakrawala berfikir agar terhindar dari kedangkalan pemahaman beragama, seperti bahwa syariat islam itu diskriminatif terhadap perempuan.

Karenanya, saya sangat mengapresiasi dan berbahagia atas terlaksananya bahtsul masail putri (BMP) JP3M yang ke 2 ini. Semoga forum ini bisa terus terlaksana setiap tahun sesuai dengan program yang dicanangkan oleh pengurus pusat bidang kitab JP3M. Dan semoga hal ini menjadi titik awal pergerakan kualitas keilmuan pesantren putri ke arah yang lebih baik. Amin.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ميل منحة المولى فصيح

خدمة لجنة بحث المسائل للبنات

KOMISI A JALSAH ULA
BAHTSUL MASAAIL PUTRI JP3M KE-2
Di PP. AL MUBAAROK Manggisan Wonosobo

MUSHOHIH	PERUMUS
K.H Nur Hidayatullah	Ny. Khoiriyyah Thomafi
K.H Darul Azka	Ny. Dalliya Hazhirotal Qudsiyyah
K.H Ulul Albab Jamaluddin	Ny. Ummy Atika
	Ning Mila Minhatul Maula
	Ny. Hannik Maftuhah

MODERATOR	NOTULEN
Ning Aida Fahmi	Ning Mila Minhatul Maula
	Fia Ismatul Maula
	Umi Kamilah

PRODUK KW

1. Di era milenial ini, banyak sekali produk yang laris di pasaran walaupun barang tersebut dijual dengan harga tinggi. Sebut saja minyak fenomenal dengan merk kutus-kutus, atau produk fashion seperti kerudung, tas, baju, dan lain-lain. Melihat fenomena semakin larisnya produk tersebut, banyak orang yang tergiur dengan hasil yang didapatkan, akhirnya banyak sekali oknum yang membuat produk kw (tiruan). Modelnya pun sama persis dengan produk asli. Kemudian pihak perusahaan bajakan tersebut menjual dengan harga yang jauh lebih murah. Tentunya barang tersebut sangat laris di kalangan masyarakat menengah ke bawah.

(PP. An Nawawi Purworejo)

- a. Bagaimana hukum memproduksi barang tersebut terkait Perlindungan terhadap kekayaan intelektual (seperti hak cipta, hak paten, hak merek dll)?

Jawaban:

Produksi barang yang meniru produk yang sudah ada, pada dasarnya hukumnya adalah haram kecuali ada izin, zhon ridlo (adanya dugaan kerelaan pemegang lisensi berdasarkan adanya qorinah).

Referensi:

الفقه الاسلامي / 4 / 2861-2863

حق التأليف والتوزيع) أ- أما حق المؤلف الذي يدخل تحت عنوان قانوني جديد وهو الحق الأدبي فهو حق مصون في تقديري شرعا على اساس قاعدة الاستصلاح او المصلحة المرسله (وهي الاوصاف التي تلائم تصرفات الشرع ومقاصده ولكن لم يشهد لها دليل معين من الشرع باعتبار او لإلغاء ويحصل من ربط الحكم بها جلب المصالح او دفع مفسدة عن الناس) فكل عمل فيه مصلحة غالبية او دفع ضرر او مفسدة يكون مطلوبا شرعا. والمؤلف قد بذل جهدا كبيرا في إعداد مؤلفه فيكون احق الناس به سواء فيما يمثل الجانب المادى وهو الفائدة المادية التي يستفيدها من عمله او الجانب المعنوي وهو نسبة العمل اليه ويظل هذا الحق خالصا دائما له ثم لورثته لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري وغيره "من ترك مالا او حقا فلورثته" وبناء عليه يعتبر اعادة طبع الكتاب او تصويره اعتداء على حق المؤلف اي انه معصية موجبة لللاثم شرعا وسرقة موجبة لضمان حق المؤلف في مصادرة النسخ المطبوعة عدوانا وظلما وتعويضه عن الضرر الادبي الذي اصابه وذلك سواء كتب على النسخ المطبوعة عبارة " حق التأليف محفوظ للمؤلف ام لا " لان العرف والقانون السائد اعتبر هذا الحق من جملة الحقوق الشخصية والمنافع تعد من الاموال المتقومة غير الحنفية لان الاشياء او الاعيان تقصد لمنافعها لا لذواتها والغرض الاظهر من جميع الاموال هو منفعتها كما قال شيخ الاسلام عز الدين بن عبد السلام بل ان متأخر الحنفية افتوا بضمان منافع المغصوب في ثلاثة اشياء : المال الموقوف ومال اليتيم والمال المعد للاستغلال والمؤلف حينما يطبع كتابه يقصد به امرين : نشر العلم واستثمار مؤلفه ويكون لكل طبعة من طبعات الكتاب حق خاص للمؤلف -الى ان قال- ب- واما حق النشر او التوزيع فيحكمه العقد او الاتفاق الحاصل بين المؤلف والناشر او الموزع فيجب على طرفي الاتفاق الالتزام بمضونه من حيث عدد النسخ المطبوعة والمدة التي يسري فيها الاتفاق والله تعالى امر بالوفاء بالعقود " يايها الذين امنوا اوفوا بالعقود "المائدة/1/5 "واوفوا بالعهد" الاسراء 34/17 وبناء عليه يحرم شرعا نقض بنود الاتفاق ولا يجوز للمؤلف ان يقوم باعطاء حق النشر او التوزيع لغير الدار التي التزم معها في مدة معين واما ما يقال من جهد دار التوزيع او النشر فهذا قد استوفت الدار عوضه بما تأخذ من ربح والشهرة كانت بالرواج النابع من موضع الكتاب لامن شكله واخرجه فهذا له دور ثانوي بدليل ان كثيرا من الكتب ذات اخراج بديع ولكنها تافهة لم يكتب لها الرواج كذلك لا يصح القول ان دار النشر او التوزيع هي التي اضعفت الى المؤلف او الناشر وكتابه شهرة فذلك قد استوفت الدار عوضه مما أخذته من نسبة مئوية عالية تقوق فعلا

ما يسفده صاحب التأليف ذاته ج- كذلك الترجمة ينبغي ان يكون نشرها باذن المؤلف وباتفاق معه وحق المؤلف او الناشر حينئذ يتجلى في المطالبة بما يحقق الكتاب من ارباح بنسبة مئوية بحسب الاتفاقات او الاعراف الشائعة التي تعرف من مجموع اتفاقات المؤلفين والناشرين والخاصة ان البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في الصدر وكرهت ان يطلع ان يطلع اليه الناس ولا شك ان حق المؤلف اصبح معترفا به في القوانين والاعراف وان الطبع او التصوير بغير حق عدوان وظلم على حق المؤلف وان فاعل ذلك يتهرب عادة من المسؤولية ولا يجرؤ على الاعتراف بفعله الاثم مما يدل على ان عمله ظلم موجب لتعويض صاحب الحق والمسلم اولى الناس برعاية الحقوق والوفاء بالذمم والعهود والله يقول الحق وهو يهدي السبيل اهـ

قرار المؤتمر بالكويت العدد الخامس الجزء الثالث ص: 2581

المصدر: منظمة المؤتمر الايلامي مجمع الفقه الاسلامي قرارات وتوصيات مجلس مجمع الفقه الاسلامي الدورة الاولى حتى الدورة الثامنة قرار رقم (5) (السؤل) بعد الاطلاع على البحوث المقدمة من الاعضاء والخبراء في موضوع (الحقوق المعنوية) واستماعه للمناقشات التي دارت حوله (الجواب قرر المجلس) اولا الاسم التجاري والعنوان التجاري والعلامة التجارية والتأليف والاختراع او الابتكار هي حقوق خاصة لأصحابها أصبح لها في العرف المعاصر قيمة مالية معتبرة لتمول الناس لها وهذه الحقوق يعتد بها شرعا فلا يجوز الاعتداء عليها ثانيا يجوز التصرف في الاسم التجاري او العنوان التجاري او العلامة التجارية ونقل اي منها بعوض مالي لذا انتفى الغرر والتدليس والغش باعتبار أن ذلك أصبح حقا ماليا ثالثا حقوق التأليف والاختراع او الابتكار مصوثة شرعا ولأصحابها حق التصرف فيها ولا يجوز الاعتداء عليها المصدر : مجمع الفقه الاسلامي (الهندي) قرار رقم (4) (السؤل) هل يجوز الاعتياض عن الحقوق التي لم تشرع الا لدفع الضرر عن اصحابها؟ (الجواب) هذا المتلقى المنعقد في من يونيو 1990 م بعد كثير من الدراسة والنقاش في قضية بيع الحقوق اتخذ هذه القرارات - أ - إن شرط المالك في المبيع شرط جوهرى - ب - لم تعين انصوص الشرعية حقيقة المال والمالية تبنتي على أعراف كل عصر وبلد اذا لم تكن الاعراف متعارضة مع الشرع - ج - لا يجوز الاعتياض عن الحقوق التي لم تشرع أصالة بل لدفع الضرر عن اصحابها كحق الشفعة - د - الحقوق التي لم تثبت من النصوص الشرعية ولكنها تعلق بها المالية وشاع تداول الاعتياض عنها في الاعراف ولم تكن لمجرد دفع الضرر عن أصحابها ولا تتعارض مع المصالح الشرعية ومقاصدها العامة يجوز الاعتياض عنها - ه - لا بد من الرجوع الى دهر الافتاء وأصحاب الفتوى في تعيين أنواع الحقوق الرائجة وتقسيم ما يجوز عنه منها وما لا يجوز عنه

b. Bagaimana hukum jual beli barang KW?

Jawaban:

Hukumnya sah, namun haram dilakukan. Disertai hak khiyar apabila dikesankan seolah-olah barang asli, hingga menyebabkan pembeli tertipu.

Referensi:

بداية المجتهد ونهاية المقتصد ج 3 ص 185

سَبَبُ الْخِلَافِ هَلْ يَتَضَمَّنُ النَّهْيُ فَسَادَ الْمَنْهِيِّ؟ وَإِنْ كَانَ النَّهْيُ لَيْسَ فِي نَفْسِ الشَّيْءِ بَلْ مِنْ خَارِجٍ: فَمَنْ قَالَ يَتَضَمَّنُ فَسَخَ الْبَيْعِ لَمْ يُجْزِهِ؛ وَمَنْ قَالَ لَيْسَ يَتَضَمَّنُ أَجَارَهُ. وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ إِذَا وَرَدَ لِمَعْنَى فِي الْمَنْهِيِّ عَنْهُ أَنَّهُ يَتَضَمَّنُ الْفَسَادَ مِثْلَ النَّهْيِ عَنِ الرَّبَا وَالْغَرَرِ، وَإِذَا وَرَدَ الْأَمْرُ مِنْ خَارِجٍ لَمْ يَتَضَمَّنِ الْفَسَادَ.

حاشية البجيرمي على شرح المنهج ج 2 ص 217

(قَوْلُهُ: لَا لِذَاتِهِ أَوْ لِأَزْمِهِ) بَأَنَّ كَانَ النَّهْيُ لِأَمْرٍ خَارِجٍ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ إِنْ رَجَعَ لِذَاتِ الْعَقْدِ كَانَ قَدَرُ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِهِ أَوْ لِأَزْمِهِ كَانَ قَدَرُ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِهِ افْتَضَى الْفَسَادَ وَإِنْ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى مَا ذُكِرَ بَأَنَّ كَانَ لِأَمْرٍ خَارِجٍ غَيْرٍ لِأَزْمٍ لَمْ يَقْتَضِ الْفَسَادَ كَبَيْعِ الْحَاضِرِ لِلْبَائِدِيِّ؛ لِأَنَّ بَيْعَ الْحَاضِرِ لِلْبَائِدِيِّ قَدْ يُؤَدِّي لِلتَّضْيِيقِ فَنَهَى عَنْهُ لِذَلِكَ

اعانة الطالبين ج 3 ص 33

(و) يثبت بتغيير فعلي. وهو حرام للتدليس والضرر (كتصيرية) له: وهي أن يترك حله مدة قبل بيعه ليوهم المشتري كثرة اللبب وتجعيد شعر الجارية، (لا) خيار (بغبن فاحش: كظن) مشتر نحو (زجاجة: جوهرة) لتقصيره بعمله بقضية وهمه، من غير بحث.

ولا يثبت الخيار بجعله على هيئة مقلد السودان، لعدم دلالاته على نفاسة المبيع، المقتضية لزيادة الثمن. ومثل التجعيد: تحمير الوجه، وتسويد الشعر، فيثبت بهما الخيار أيضا. (قوله: لا خيار بغبن فاحش) أصل المتن لا بغبن فاحش، فهو معطوف على ظهور عيب قديم، فقدر الشارح المتعلق: أي لا خيار بسبب وجود غبن فاحش على المشتري. والفحش ليس بقيد، بل مثله - بالأولى - غيره.

(قوله: كظن مشتر نحو زجاجة: جوهرة) أي لقربها من صفتها، فاشتراها بقيمة الجوهرة. قال ع ش: وخرج به - أي بظنها جوهرة - ما لو قال له البائع هي جوهرة، فيثبت له الخيار في هذه الحالة. اه.

وقال في فتح الجواد: ومحل ذلك أي عدم ثبوت الخيار، فيما إذا ظنها جوهرة: إذ لم يشد ظنه لفعل البائع، بأن صبغ الزجاج بصيرها به تحاكي بعض الجواهر، فيتخير حينئذ - لعذره - اه. (قوله: لتقصيره بعمله) تعليل لعدم ثبوت الخيار بذلك، أي لا يثبت له الخيار بذلك، لتقصيره بكونه عمل بمجرد وهمه، من غير بحث واطلاع أهل الخبرة على ذلك، ولأنه - صلى الله عليه وسلم - لم يثبت الخيار لمن يغبن، بل أرشده إلى اشتراط الخيار.

c. Bagaimana hukum menggunakan barang tersebut?

Jawaban:
Diperbolehkan

Referensi:

احياء علوم الدين ج 2 ص 110-111

المثار الثالث للشبهة أن يتصل بالسبب المحلل معصية إما في قرائنه وإما في لواحقه وإما في سوابقه أو في عوضه وكانت من المعاصي التي لا توجب فساد العقد وإبطال السبب المحلل مثال المعصية في القرائن: البيع في وقت النداء يوم الجمعة والذبح بالسكين المغصوبة والاحتطاب بالقدوم المغصوب والبيع على بيع الغير والسوم على سومه فكل نهى ورد في العقود ولم يدل على فساد العقد فإن الامتناع من جميع ذلك ورع وإن لم يكن المستفاد بهذه الأساليب محكوما بتحريمه وتسمية هذا النمط شبهة فيه تسامح لأن الشبهة في غالب الأمر تطلق لإرادة الاشتباه والجهل ولا اشتباه ههنا بل العصيان بالذبح بسكين الغير معلوم وحل الذبيحة أيضا معلوم ولكن قد تشتق الشبهة من المشابهة وتناول الحاصل من هذه الأمور مكروه والكراهة تشبه التحريم

بغية المسترشدين ص 126 دار الفكر

(مسألة ى) كل معاملة كبيع وهبة ونذر وصدقة لشيء يستعمل في مباح غيره فان علم او ظن أن أخذه يستعمله في مباح كأخذ الحرير لمن يحل له والعنب للأكل والعبد للخدمة والسلاح للجهاد والذبح عن النفس والأفيون والحشيشة للدواء والرفق حلت هذه المعاملة بلا كراهة وان ظن أنه يستعمله في حرام كالحرير للبالغ ونحو العنب المسكر والرقيق للفاحشة والسلاح لقطع الطريق والظلم والأفيون والحشيشة وجوزة الطيب لاستعمال المخدر حرمت هذه المعاملة وان شك بلا قرينة كرهت وتصح المعاملة في الثلاث لكن المأخوذ في مسألة الحرمة شبهته قوية وفي مسألة الكراهة أخف

المجموع ج 11 ص 331

(فِرْعٌ) قَالَ الْعَزَالِيُّ الْأَسْوَاقُ الَّتِي بَنَاهَا السَّلَاطِينُ بِالْأَمْوَالِ الْحَرَامِ تَحْرُمُ التَّجَارَةُ فِيهَا وَسُكْنَاهَا فَإِنْ سَكَنَهَا بِأَجْرَةٍ وَكَسَبَ شَيْئًا بِطَرِيقٍ شَرَعِيٍّ كَانَ عَاصِيًا بِسُكْنَاهُ وَلَا يَحْرُمُ كَسْبُهُ وَلِلنَّاسِ أَنْ يَشْتَرُوا مِنْهُ وَلَكِنْ إِنْ وَجَدُوا سُوقًا أُخْرَى فَالشِّرَاءُ مِنْهَا أَوْلَى لِأَنَّ الشِّرَاءَ مِنَ الْأَوْلَى إِعَانَةٌ لِسُكْنِهَا وَتَرْغِيبٌ فِي سُكْنَاهَا وَكَثْرَةٌ أَجْرَتِهَا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ

KOMISI A JALSAH TSANIYAH
BAHTSUL MASAAIL PUTRI JP3M KE-2
Di PP. AL MUBAAROK Manggisan Wonosobo

MUSHOHIH	PERUMUS
K.H Nur Hidayatullah	Ny. Khoiriyyah Thomafi
K.H Darul Azka	Ny. Dalliya Hazhirotal Qudsiyyah
K.H Ulul Albab Jamaluddin	Ny. Ummy Atika
	Ny. Aida Fahmi
	Ning Mila Minhatul Maula
	Ny. Farida Fatih

MODERATOR	NOTULEN
Ning Umnia Labibah	Ning Delisha Fina Fitriana
	Umi Kamilah

2. IDDAH MUBALIGHOH DAN WANITA KARIR

Menjadi sorotan masyarakat adalah sebuah keniscayaan ketika menjadi public figure. Sebut saja Bu Ningsih, seorang Bu Nyai yang menjadi penggerak organisasi di daerahnya. Sebagai pimpinan pesantren dan aktivis organisasi KEAGAMAAAN, tentunya Bu Ningsih harus menjaga perilakunya agar tetap bisa menjadi uswatun hasanah bagi para santri dan masyarakat sekitar. Setiap perilaku Bu Ningsih pasti akan menjadi sorotan. Apalagi yang berkaitan dengan syari'at, Bu Ningsih harus benar-benar berhati-hati agar tetap bisa memberikan contoh yang baik, tidak melanggar syari'at dan juga layak dengan norma yang berlaku.

Sebagai salah satu panutan sosial, Bu Ningsih pernah mengalami dilema. Saat menjalani masa iddah, salah satu kerabatnya ada yang jatuh sakit. Pada awalnya, Bu Ningsih tak memiliki niatan untuk menjenguknya, mengingat dia masih menjalani iddah dan harus tetap berada di rumah. Namun, beberapa kerabatnya terus membujuk Bu Ningsih untuk menjenguk karena keadaan yang semakin kritis. Pada akhirnya, atas desakan tersebut

akhirnya Bu Ningsih memantapkan diri untuk keluar rumah menjenguk kerabatnya meski dia masih menjalani masa iddah.

Di sisi lain, bu Mawar menjadi tulang punggung keluarga setelah ditinggal wafat suaminya. Dia yang bekerja sebagai pegawai kasir di mall mengharuskan ia untuk berdandan dan berpakaian rapi selama bekerja.

(Panitia BMP)

Pertanyaan

- a. apakah kasus yang terjadi pada Bu Ningsih termasuk hajat yang memperbolehkan seorang wanita keluar rumah meski dalam masa iddah?

Jawaban:

Keluarnya Bu Ningsih tidak diperbolehkan karena bukan termasuk hajat syar'i dan memandang bahwa iddah adalah perintah Allah dan ada hak Allah dalam iddah tersebut.

- b. Apakah mengurus organisasi (seperti jamiyyah rutin, jamiyyah semaan qur'an, sidang, koordinasi kepengurusan dll) yang dibina Bu Ningsih juga bisa menjadi hajat yang memperbolehkan untuk keluar rumah dalam masa iddah?

Jawaban:

Keluarnya Bu Ningsih tidak diperbolehkan seperti dalam kaidah syariat kecuali apabila kondisinya menuntut untuk keluar, yang mana jika tidak keluar maka menimbulkan *masyaqoh 'ammah*.

Referensi:

حاشية البجيرمي على الخطيب ج 4 ص 413

قَوْلُهُ: (إِلَّا لِحَاجَةٍ) أَيُ فَيَجُوزُ لَهَا الْخُرُوجُ فِي عِدَّةِ وَفَاةٍ وَعِدَّةِ وَطءِ شُبُهَةِ وَنِكَاحِ قَاسِدٍ وَكَذَا بَائِنٌ وَمَفْسُوحٌ نِكَاحُهَا وَضَابِطُ ذَلِكَ كُلُّ مُعْتَدَّةٍ لَا تَحِبُّ نَفَقَتَهَا وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مَنْ يَفْضِيهَا حَاجَتَهَا لَهَا الْخُرُوجُ فِي النَّهَارِ لِشِرَاءِ طَعَامٍ وَقُطْنٍ وَكُتَّانٍ وَيَبِيعُ عَزْلٍ وَنَحْوِهِ لِلْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ، أَمَّا مَنْ وَجِبَتْ نَفَقَتُهَا مِنْ رَجْعِيَّةٍ أَوْ بَائِنٍ حَامِلٍ أَوْ مُسْتَبْرَأَةٍ فَلَا تَخْرُجُ إِلَّا بِإِذْنِ أَوْ ضَرُورَةٍ كَالرَّوْجَةِ، لِأَنَّهِنَّ مُكْفِيَاتٌ بِنَفَقَةِ أَزْوَاجِهِنَّ وَكَذَا لَهَا الْخُرُوجُ لِذَلِكَ لَيْلًا إِنْ لَمْ يُمَكِّنْهَا نَهَارًا وَكَذَا إِلَى دَارِ جَارَتِهَا لِغَزْلِ وَحَدِيثِ وَنَحْوِهِمَا لِلنَّاسِ لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ تَرْجِعَ وَتَبَيَّنَتْ فِي بَيْتِهَا.

شرح الياقوت النفيس ص 652

وقد تطلق المرأة أو يتوفي عنها زوجها وهي مدرسة او لا تزال تتعلم وتريد تكملة تعليمها هل يجوز لها الخروج ؟ ذكر العلماء ملازمة السكن إلا لحاجة ومن باب أولى الضرورة وفرق بين الحاجة والضرورة.الضرورة كخوف من تهدم المنزل أو خافت من فستة او استوحشت وحشة تؤثر على نفسها أو زاد ايجار السكن كل هذه الأسباب تبيح لها الخروج لحاجة كما لو خرجت عندجارتها لتغزل زنتجذب إليها قالو يجوز والتعليم أعتقد انه يشبه والمسالة تحتاج مراجع

نهاية المحتاج ج 7 ص 107

قُلْتُ: وَلَهَا الْخُرُوجُ فِي عِدَّةٍ وَفَاءٍ) وَشَبَّهَةَ وَنِكَاحِ فَاسِدٍ (وَكَذَا بَائِنٌ) وَمَفْسُوحٌ نِكَاحُهَا، وَضَابِطُهُ كُلُّ مُعْتَدَّةٍ لَمْ تَجِبْ نَفَقَتُهَا وَقَفَدَتْ مَنْ يَتَعَاطَى حَاجَتَهَا لَهَا الْخُرُوجُ (فِي النَّهَارِ لِشِرَاءِ طَعَامٍ وَ) بَيْعٍ أَوْ شِرَاءِ (غَزَلٍ وَنَحْوِهِ) كَكَثَانٍ وَقُطْنٍ لِحَاجَتِهَا لِذَلِكَ لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ قَالَ «طَلَّقْتُ خَالَتِي سَلَمَى فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَخْلَهَا فَجَرَّهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: جُدِّي عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا» قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَنَخْلُ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْجُدَادُ لَا يَكُونُ إِلَّا نَهَارًا، وَرَدَّ ذَلِكَ فِي الْبَائِنِ، وَيُقَاسُ بِهَا الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَالْوَأُو فِي كَلَامِهِ بِمَعْنَى أَوْ (وَكَذَا) لَهَا الْخُرُوجُ (لَيْلًا إِلَى دَارِ جَارَةٍ لِعَزْلِ وَحَدِيثٍ وَنَحْوِهِمَا) لِلتَّائِسِ (بِشَرْطِ أَنْ تَرْجِعَ وَتَبَيَّتَ فِي بَيْتِهَا)

- c. Bolehkah Bu Mawar bekerja dengan berdandan karena hanya dengan pekerjaan itu kebutuhan keluarga bisa tercukupi?

Jawaban:

Tidak diperbolehkan, karena belum masuk dhorurot dan kekhawatiran bu Mawar tidak sebanding dengan pelanggaran ihdad yang dilakukan.

Referensi:

الحاوي الكبير ج 14 ص 324-326

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: " وَإِنَّمَا الْإِحْدَادُ فِي الْبَيْدَنِ وَتَرَكَ زَيْنَةَ الْبَيْدَنِ وَهُوَ أَنْ تُدْخَلَ عَلَى الْبَيْدَنِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِهِ أَوْ طَبِيبًا يَظْهَرُ عَلَيْهَا فَيَدْعُو إِلَى شَهْوَتِهَا " قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ: وَهَذَا كَمَا قَالَ؛ لِأَنَّ الْإِحْدَادَ مُحْتَصٌ بِالْبَيْدَنِ فِي الْإِمْتِنَاعِ مِنْ إِدْخَالِ الزَّيْنَةِ عَلَيْهِ الَّتِي تَتَحَرَّكُ بِهَا شَهْوَةُ الْجَمَاعِ، إِمَّا شَهْوَتُهَا لِلرِّجَالِ، وَإِمَّا شَهْوَةُ الرِّجَالِ لَهَا؛ لِأَنَّهُ لَمَّا حُرِّمَ نِكَاحُهَا وَوُطِنَتْ حُرْمَ دَوَاعِيهَا كَالْمَحْرَمَةِ وَدَوَاعِيهَا مَا احْتَصَّ بِالْبَيْدَنِ لَا مَا فَارَقَهُ مِنْ مَسْكَنِ وَفَرَشٍ؛ لِأَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَيْهَا فِي اسْتِحْسَانِ مَا سَكَنْتَ وَافْتَرَشْتِ، وَإِنَّمَا الْحَرَجُ فِيمَا زَيْنَتْ بِهِ بَدَنَهَا وَتَحَرَّكَتْ بِهِ الشَّهْوَةُ لَهَا وَمِنْهَا فَوَافَقَتِ الْمُحْرَمَةَ فِي حَالٍ وَفَارَقَتْهَا فِي حَالٍ

الشرواني ج 8 ص 255

(وَهُوَ) أَيِ الْإِحْدَادُ مِنْ أَحَدٍ وَيُقَالُ فِيهِ الْإِحْدَادُ مِنْ حَدِّ لَعْنَةِ الْمَنَعِ وَيُرْوَى بِالْجِيمِ وَهُوَ الْقَطْعُ وَاصْطِلَاحًا هُنَا (تَرَكَ لَيْسَ مَصْبُوعٌ) بِمَا يُفْصَدُ (لِزَيْنَةِ وَإِنْ حَشُنَ) لِلنَّهْيِ الصَّحِيحِ عَنْهُ كَالْإِكْتِحَالِ وَالتَّطْيِبِ وَالِاخْتِضَابِ وَالتَّحْلِي وَذِكْرُ الْمُعْصَفْرِ وَالْمَصْبُوعِ بِالْمَعْرَةِ يَفْتَحُ أَوَّلُهُ فِي رِوَايَةٍ مِنْ بَابِ ذِكْرِ بَعْضِ أَفْرَادِ الْعَامَّةِ عَلَى أَنَّهُ لِيَبَانَ أَنَّ الصَّبْعَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِزَيْنَةَ (وَقِيلَ يَجِلُّ) لِبَسِّ (مَا صُبِعَ عَزْلُهُ، ثُمَّ نُسِجَ) لِلإِدْنِ فِي تَوْبِ الْعَصَبِ فِي رِوَايَةٍ وَهُوَ يَفْتَحُ فَسْكَوْنٍ لِلْمُهْمَلَتَيْنِ نَوْعٌ مِنَ الْبُرُودِ يُصْبَعُ، ثُمَّ يُنْسَجُ وَاجِبٌ بِأَنَّهُ نُهِيَ عَنْهُ فِي أُخْرَى

فَتَعَارَضْنَا وَالْمَعْنَى يُرْجِحُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَلْ هَذَا أَبْلَغُ فِي الرَّيْنَةِ إِذْ لَا يُصْنَعُ أَوْلَا إِلَّا رَفِيعَ النَّيَابِ (وَيُبَاحُ غَيْرُ مَصْبُوعٍ) لَمْ يَحْدُثْ فِيهِ زِينَةٌ كَنَفْسِ (مِنْ قُطْنٍ وَصُوفٍ وَكَثَّانٍ) عَلَى اخْتِلَافِ أَلْوَانِهَا الْحَلْقِيَّةِ وَإِنْ نَعَمْتُ (، وَكَذَا إِدْرِيسِيٌّ) لَمْ يُصْنَعْ وَلَمْ يَحْدُثْ فِيهِ ذَلِكَ أَيَّ حَرِيرٍ (فِي الْأَصْح) لِعَدَمِ خُدُوثِ زِينَةٍ فِيهِ وَإِنْ صُقِلَ وَبَرِقَ وَيُوجَّهُ بِأَنَّ الْعَالِبَ فِيهِ أَنَّهُ لَا يُفْصَدُ لِزِينَةِ النَّسَاءِ وَبِهِ يَرُدُّ مَا أَطَالَ بِهِ الْأُدْرَعِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ نَحْوِ الْأَحْمَرِ وَالْأَصْفَرِ الْخَلْقِيِّ يَرْبُو لِصَفَاءِ صَفْلِهِ وَشِدَّةِ بَرِيقِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمَصْبُوعِ (وَ) يُبَاحُ (مَصْبُوعٌ لَا يُفْصَدُ لِزِينَةٍ) أَصْلًا بَلْ لِنَحْوِ اخْتِمَالِ وَسَخٍ أَوْ مُصِيبَةٍ كَأَسْوَدَ وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ كَالْمَشْبَعِ مِنَ الْأَخْضَرِ وَكُحْلِيٍّ وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ كَالْمَشْبَعِ مِنَ الْأَزْرَقِ وَلَا يَرُدُّ عَلَى عِبَارَتِهِ مَصْبُوعٌ تَرَدَّدَ بَيْنَ الزَّيْنَةِ وَغَيْرِهَا كَالْأَخْضَرِ وَالْأَزْرَقِ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَفْصِيلًا هُوَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ بَرَّاقًا صَافِي اللَّوْنِ حَرَمٌ وَعِبَارَتُهُ الْأُولَى قَدْ تَشْمَلُهُ؛ لِأَنَّ الْعَالِبَ فِيهِ حِينَئِذٍ أَنَّهُ يُفْصَدُ لِلزَّيْنَةِ وَإِلَّا فَلَا وَعِبَارَتُهُ هَذِهِ تَشْمَلُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُفْصَدُ بِهِ زِينَةٌ حِينَئِذٍ (قَوْلُهُ: بِمَا يُفْصَدُ) إِنَّمَا قَدَّرَهُ؛ لِأَنَّ الْمَثَنَ يُوهَمُ أَنَّ الْمُمْتَنِعَ إِنَّمَا هُوَ الْمَصْبُوعُ بِقَصْدِ الزَّيْنَةِ بِخِلَافِ مَا صُبِعَ لَا بِقَصْدِهَا وَإِنْ كَانَ الصَّبْعُ فِي نَفْسِهِ زِينَةً فَأَشَارَ بِهَذَا التَّقْدِيرِ إِلَى امْتِنَاعِ جَمِيعِ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُفْصَدَ لِلزَّيْنَةِ وَإِنْ لَمْ يُفْصَدْ بِصَبْعٍ خُصُوصِهِ زِينَةً وَهَذَا التَّقْدِيرُ مَأْخُودٌ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِيمَا يَأْتِي قَرِيبًا اهـ رَشِيدِي

d. idem dengan sub c

DAFTAR KEHADIRAN PONDOK PESERTA BAHTSUL MASAIL KE-2 JP3M NUSANTARA
DI PP. AL-MUBAAROK MANGGISAN WONOSOBO

PESERTA BMP		
NO	ALAMAT	NAMA PONDOK
1	GROBOGAN	PP AL ANWAR
		PP HIDAYATUT THULLAB
		PP AL-MA'RUF
		PP MANBAUL HIKMAH
		PP
2	CILACAP	PP IHYAK ULUMUDDIN
		PP EL-BAYAN
		PP MIFTAHUL HUDA
3	BOYOLALI	PP YANBU'UL HIKMAH
		PP DAAWAR AL-BAABA
4	PUWORJO	PP AL-IMAN BULUS
		PP AN-NAWAWI BERJAN
5	TEMANGGUNG	PP DARUL FALAH
6	SALATIGA	PP PANCASILA DARUL MUKHLASIN
7	JEPARA	PP HASYIM ASY'ARI

		PP AL LUBAB
		PP AL-FALAH
8	GROBOGAN	PP AL-MAKMUR
		PP AL-HIDAYYAH
9	WONOSOBO	PP AL MUBAAROK
		PP ANNAWIR QULUBANA
		PP AL HIKAM
		PP AL ASY'ARIYAH
		PPTQ NURUL MUBIN
		PP MAMBAUL ANWAR
		PP ULUMUL QUR'AN
		PP AL-FATAH
		MMQMU
		PP AZZUHRIYAH
		PP TANBIHUL GHOFILIN
10	BANJARNEGARA	PP AL-FATAH
		PP MIFTAHUSSHOLIHIN
		PP YAQUTUNNAFIS
11	MAGELANG	PP AL ALAWY
		PP RAUDHOTUT THULAB
		PP AL FALAHIYAH
12	YOGYAKARTA	PP AL-FALAHIYAH
		PP AL-MIFTAH
		PP AS-SALAMIYYAH
		PP AL-BAROKAH
		PP AL FITROH
		PP AL LUQMANYAH
		PP ARRISALAH
		PP NURUL UMMAH
		PP MIFTAHUL HUDA
13	BANYUMAS	PP AL-FALAH
		PP AL BAQARAH

KOMISI B JALSAH ULA
BAHTSUL MASAAIL PUTRI JP3M KE-2
Di PP. AL MUBAROK Manggis Wonosobo

MUSHOHIH	PERUMUS
K.H asnawi	Ning Fadhilah Munawwaroh
K.H ahmad muntaha	Ning Sheila Hasina
K.H fathunnuha	Ning Imas Fatimatuz zahro
	Ning Hj. Nur 'Amiroh

MODERATOR	NOTULEN
Ning Delisha Fina Fitriyana	Ning Hikmatul Malikhah
Ning Rihadatul aasil fitriyah	Nailul Azizah
	Maryantiningasih

1. SULAM BEDAK

Deskripsi masalah.

Di era milenial, banyak sekali teknologi yang canggih. Apalagi yang lagi tren di zaman sekarang, banyak cewek ataupun cowok menggunakan berbagai cara agar terlihat lebih cantik atau tampan. Salah satunya adalah teknik sulam, ada yang sulam alis, hidung, bibir, dan lain-lain.

Sebut saja Naura, dia adalah seorang wanita yang ingin terlihat cantik. Mulanya ia berwajah biasa saja, bahkan mempunyai banyak jerawat di wajah. Dia sangat malu dengan teman-temannya, padahal dia sangat ingin selalu terlihat cantik di hadapan teman-temannya. Akhirnya ia pun berusaha mencari cara agar bisa menghilangkan jerawatnya. Dia pun pergi ke klinik kecantikan untuk melakukan sulam bedak.

Nah, sulam bedak ini menggunakan teknologi microneedle therapy system (MNTS) yang akan menghasilkan tampilan wajah seperti sudah memakai alas bedak. Di kutip dari halaman webMD, microneedling merupakan salah satu prosedur kosmetik yang menggunakan jarum kecil yang sudah disterilkan untuk menusuk kulit. Luka kecil akan menyebabkan tubuh lebih banyak kolagen dan elastin, sehingga akan membantu para wanita terlihat lebih muda. Prosedur microneedling ini juga di sebut terapi induksi kolagen. Sulam bedak bisa dilakukan pada wanita dan pria, dengan harapan bahwa kulitnya akan jauh lebih bersih, poro-pori wajah mengecil, bekas jerawat memudar, dan wajah akan terlihat lebih lembab. Hasil dari sulam bedak tersebut hanya dapat bertahan 4-6 bulan. Selanjutnya bisa melakukan perawatan ulang untuk mendapatkan hasil yang serupa.

(PP. Al-Ma'ruf Grobogan)

Pertanyaan:

a. Apakah diperbolehkan menggunakan sulam bedak tersebut?

Terapi dengan menggunakan tehnologi MNTS dalam kajian fiqih, diperbolehkan dengan pertimbangan:

- Tidak ada unsur taghyir lil-kholqillah , karena jarum tidak sampai melukai, hanya sampai pada lapisan kulit luar dan hanya menyimpan kosmetik pewarna di bawah kulit bagian luar.
- Tidak ada unsur tadlis yakni: mengelabui setiap laki – laki yang ingin meminangnya.
- Dalam penangananya tidak sampai menimbulkan luka yang serius.
- Dilakukan oleh dokter yang ahli dan professional.

- **الكتاب: فتح الباري شرح صحيح البخاري ج 10 ص 377 دار المعرفة**

قَالَ الطَّبْرِيُّ لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ تَغْيِيرُ شَيْءٍ مِنْ خَلْقَتِهَا الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ عَلَيْهَا بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصِ التَّمَاسِ الْحُسْنِ لَا لِلزَّوْجِ وَلَا لِغَيْرِهِ كَمَنْ تَكُونُ مَقْرُونَةً الْحَاجِبِينَ فَتُرِي مَا بَيْنَهُمَا تَوْهُمُ الْبَلَجِ أَوْ عَكْسَهُ وَمَنْ تَكُونُ لَهَا سِنَّ زَائِدَةٌ فَتَقْلَعُهَا أَوْ طَوِيلَةٌ فَتَقْطَعُ مِنْهَا أَوْ لِحِيَةٌ أَوْ شَارِبٌ أَوْ عُنُقَةٌ فَتُرِيْلُهَا بِالنَّثْفِ وَمَنْ يَكُونُ شَعْرُهَا قَصِيرًا أَوْ

حَقِيرًا فَتَطَوَّلَهُ أَوْ تَعَزَّرَهُ بِشَعْرٍ غَيْرَهَا فَكُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي النَّهْيِ وَهُوَ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ وَيُسْتَنْتَى مِنْ ذَلِكَ مَا يَحْصُلُ بِهِ الضَّرُّ وَالْأَذْيَةُ كَمَنْ يَكُونُ لَهَا سِنَّ زَائِدَةٌ أَوْ طَوِيلَةٌ تُعِيْقُهَا فِي الْأَكْلِ أَوْ إِصْبَعٌ زَائِدَةٌ تُؤْذِيهَا أَوْ تُؤْلِمُهَا فَيَجُوزُ ذَلِكَ وَالرَّجُلُ فِي هَذَا الْأَخِيرِ كَالْمَرْأَةِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ يُسْتَنْتَى مِنَ التَّمَاصِ مَا إِذَا نَبَتَ لِلْمَرْأَةِ لِحْيَةٌ أَوْ شَارِبٌ أَوْ عَنُقَقَةٌ فَلَا يَحْرُمُ عَلَيْهَا إِزَالَتُهَا بَلْ يُسْتَحَبُّ قُلْتُ وَإِطْلَاقُهُ مُقَيَّدٌ بِإِذْنِ الزَّوْجِ وَعِلْمِهِ وَإِلَّا فَمَتَى خَلَا عَنْ ذَلِكَ َ مُنِعَ لِلتَّدْلِيْسِ وَقَالَ بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ إِنْ كَانَ النَّمِصُ أَشْهَرَ شِعَارًا لِلْفَوَاجِرِ امْتَنَعَ وَإِلَّا فَيَكُونُ تَنْزِيْهًا وَفِي رِوَايَةٍ يَجُوزُ بِإِذْنِ الزَّوْجِ إِلَّا إِنْ وَقَعَ بِهِ تَدْلِيْسٌ فَيَحْرُمُ قَالُوا وَيَجُوزُ الْحَفُّ وَالتَّحْمِيرُ وَالتَّقْسُ وَالتَّطْرِيْفُ إِذَا كَانَ بِإِذْنِ الزَّوْجِ لِأَنَّهُ مِنَ الزَّيْنَةِ وَقَدْ أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ امْرَأَتِهِ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ وَكَانَتْ شَابَةً يُعْجِبُهَا الْجَمَالَ فَقَالَتْ الْمَرْأَةُ تَحْفُ جَبِيْنَهَا لِزَوْجِهَا فَقَالَتْ أَمِيْطِي عَنْكَ الْأَدَى مَا اسْتَطَعْتَ وَقَالَ النَّوَوِيُّ يَجُوزُ التَّرْتِيْبُ بِمَا ذَكَرَ إِلَّا الْحَفَّ فَإِنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ النَّمَاصِ

- الكتاب: المنتقى - شرح الموطأ الجزء الرابع ص 633

مسألة) وهذا فيما يكون باقيا وأما ما كان لا يبقى وإنما هو موضع للجمال يسرع إليه التغيير كالكل فقد قال: مالك رحمه الله لا بأس بالكل للمرأة الإثم وغيره لما ذكرناه من قبل وأما الرجل فقد قال: مالك رحمه الله أكره الكحل بالليل والنهار للرجل إلا لمن به علة، وما أدركت من يكتحل نهارا إلا من ضرورة وفي رواية ابن نافع ليس الكحل بالإثم من عمل الناس ولا سمعت فيه ينهي يريد ما قدمناه من استحسان زي من مضى من علماء أهل المدينة والأخذ بهديهم وأدبهم لأنه الذي اختاره النبي صلى الله عليه وسلم

الكتاب: الموسوعة الفقهية الجزء العاشر ص: 221

تحسين المخطوبة) لا تمنع المرأة المخطوبة من تحسين هيئتها ولبسها عند رؤية الخاطب لها من غير ستر عيب ولا تدليس ولا سرف.

الكتاب: الموسوعة الفقهية الجزء الحادي عشر ص: 121 - 123

تدليس التعريف) التدليس مصدر دلس يقال دلس في البيع وفي كل شيء: إذا لم يبين عيبه والتدليس في البيع: كتمان عيب السلعة عن المشتري قال الأزهرى: ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد وهو في اصطلاح الفقهاء لا يخرج عن المعنى اللغوي وهو كتمان العيب قال صاحب المغرب كتمان عيب السلعة عن المشتري- إلى أن قال- (الحكم التكليفي) اتفق الفقهاء لى أن التدليس حرام بالنص في أحاديث كثيرة

الكتاب: إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين ج 4 ص 199

(وحرّم تثقيب) أنف مطلقاً (وأذن) صبي قطعاً، وصبيّة على الأوجه لتعليق الحلق - كما صرح به الغزالي وغيره - لأنه إيّلام لم تدع إليه حاجة وجوزّه الزركشي واستدل بما في حديث أم زرع في الصحيح، وفي فتاوى قاضيخان من الحنفية أنه لا بأس به لأنهم كانوا يفعلونه في الجاهلية فلم ينكر عليهم رسول الله (ص)، وفي الرعاية للحنابلة يجوز في الصبيّة لغرض الزينة. ويكرهه في الصبي.

- الفصل 3 ص 410 بيروت

قد تصاب المرأة بشيء من التشويه في وجهها أو بأجزاء ظاهرة من بدنها نتيجة حرق أو مرض وهذا التشويه لا يطاق احتمالاً لما يسببه من ادى معنوي للمرأة فهل يجوز إجراء عمليات جراحية لاءزالة هذا التشويه ولو ادت هذه العمليات الى شيء من التحسين والتجميل لان القصد الاول ازالة التشويه الذي حصل وحتى لو قصدت المرأة من اجزاء من هذه العمليات تحصيل شيء من التحسين باءزالة هذا التشويه فتنبى هذه العمليات فى داعر المباح لان رغبة المرأة في تحسين وجهها جاءزة جاء في فقه الحنابلة ولها حلق وجه وحفه و تحسينه وتحميره.

KOMISI B JALSAH TSANIYAH

BAHTSUL MASAAIL PUTRI JP3M KE-2

Di PP. AL MUBAROK Manggisan Wonosobo

MUSHOHIH	PERUMUS
K.H Asnawi	Ny. Isnayati
K.H Ahmad Muntaha	Ny. Maunah
K.H Fathunnuha	Ny. Fadlilah
	Ning Sheila Hasina
	N. Nur Amiroh

MODERATOR	NOTULEN
Ning Imaz Fatimatuazzahroh	Nailul Azizah
Ning Rihadatul aisil fitriyah	Maryantiningasih

2. JILBAB KORAN ARAB DAN MASJID

Deskripsi masalah.

Akhir-akhir ini, marak sekali tren pemakaian jilbab, baju, sarung Koran arab, atau jilbab yang bergambar masjid di kalangan para wanita. Motifnya pun bermacam-macam. Ada yang tulisan pegon, ada Koran berita bahasa arab, ada yang memang bergambar masjid. Terkadang barang-barang inipun dibawa ,masuk ke kamar mandi atau terkadang diletakan di lantai dan lain-lain.

(Panitia BMP)

Pertanyaan :

- a. Bagaimana hukum memakai jilbab atau baju atau sarung sesuai deskripsi di atas?

Jawaban

Pada dasarnya huruf hijaiyyah dan juga gambar masjid bukanlah sesuatu yang harus dimulyakan, sehingga mengenakan pakaian yang berhiaskan huruf hijaiyyah atau gambar masjid hukumnya diperbolehkan.

Referensi

الكتاب: تحفة المحتاج في شرح المنهاج ج 9 ص 89

(وَالْفِعْلُ الْمُكْفَرُ مَا تَعَمَّدَهُ اسْتِهْزَاءً صَرِيحًا بِالذِّينِ)

أَوْ عِنَادًا لَهُ (أَوْ جُحُودًا لَهُ كَالِقَاءِ الْمُصْحَفِ) أَوْ نَحْوِهِ مِمَّا فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ بَلْ أَوْ اسْمٌ مُعْظَمٌ أَوْ مِنْ الْحَدِيثِ قَالَ الرَّوْيَانِيُّ

أَوْ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ (بِقَادُورَةٍ) أَوْ قَدْرِ طَاهِرٍ كَمَخَاطٍ وَبُصَاقٍ وَمَنِيِّ؛ لِأَنَّ فِيهِ اسْتِخْفَافًا بِالذِّينِ وَقَضِيَّةٌ قَوْلِهِ كَالِقَاءِ أَنْ الْإِلْقَاءَ لَيْسَ بِشَرْطٍ، وَأَنَّ مُمَاسَّةَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِقَدْرِ كُفْرٍ أَيْضًا وَفِي إِطْلَاقِهِ نَظَرٌ وَلَوْ قِيلَ لَا بُدَّ مِنْ قَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِهْزَاءِ لَمْ يَبْعُدْ (قَوْلُهُ: لَا بُدَّ مِنْ قَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِهْزَاءِ) وَعَلَيْهِ فَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ مِنَ الْبُصَاقِ عَلَى اللُّوْحِ لِإِزَالَةِ مَا فِيهِ لَيْسَ بِكُفْرٍ وَيَنْبَغِي عَدَمَ حُرْمَتِهِ أَيْضًا وَمِثْلُهُ مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ أَيْضًا مِنْ مَضْغِ مَا عَلَيْهِ قُرْآنٌ أَوْ نَحْوُهُ لِلتَّبَرُّكِ بِهِ أَوْ لِصِيَانَتِهِ عَنِ النَّجَاسَةِ وَبَقِي مَا وَقَعَ السُّؤَالُ عَنْهُ، وَهُوَ أَنَّ الْفَقِيهَةَ مَثَلًا

يَضْرِبُ الْأَوْلَادَ الَّذِينَ يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ بِالْوَجْهِمْ هَلْ ذَلِكَ كُفْرٌ أَمْ لَا، وَإِنْ رَمَاهُمْ بِالْأَلْوَا حِ مِنْ بُعْدٍ فِيهِ نَظْرٌ
وَالْجَوَابُ عَنْهُ أَنَّ الظَّاهِرَ الثَّانِي؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ الْإِسْتِخْفَافَ بِالْقُرْآنِ نَعْمَ يَنْبَغِي حُرْمَتُهُ
لِإِشْعَارِهِ بِعَدَمِ النَّعْطِيمِ كَمَا قَالُوهُ فِيمَا لَوْ رَوَّحَ بِالْكَرَّاسَةِ عَلَى وَجْهِهِ.

الكتاب: شرح مختصر خليل للخرشي ج 1 ص 150 دار الفكر

(قوله: لِحُرْمَةِ الْحُرُوفِ) قَالَ اللَّفَّائِي إِذَا كَانَتْ مَكْتُوبَةً بِالْعَرَبِيِّ وَإِلَّا فَلَا حُرْمَةَ لَهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ
وَقَالَ عَجَّ سَوَاءٌ كَانَ الْكُتْبُ بِالْحَطِّ الْعَرَبِيِّ أَوْ بغيرِهِ كَمَا يُفِيدُهُ كَلَامُ الْحَطَّابِ وَفَتَوَى النَّاصِرِ اللَّفَّائِي وَالشَّيْخِ
تَقِيِّ الدِّينِ وَمُقْتَضَى مَا ذَكَرَهُ الدَّمَامِينِيُّ فِي حَاشِيَةِ الْبُخَارِيِّ اخْتِصَاصُ الْحُرْمَةِ بِمَا فِيهِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ
تَعَالَى وَفِي كَلَامِ صَاحِبِ الْمَدْخَلِ وَابْنِ الْعَرَبِيِّ مَا يُفِيدُ أَنَّ مَا فِيهِ اسْمٌ نَبِيِّ كَذَلِكَ إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَقَوْلُ الشَّارِحِ
لِمَا فِيهِمَا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ يَقْتَضِي أَنَّ الْحُرْمَةَ إِنَّمَا هِيَ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ فَيُنَافِي ذَلِكَ قَوْلَهُ لِحُرْمَةِ الْحُرُوفِ وَخُلَاصَتُهُ
أَنَّ آخِرَ الْعِبَارَةِ مِثْلُ لِكَلَامِ الدَّمَامِينِيِّ وَهُوَ مُنَافٍ لِقَوْلِهِ لِحُرْمَةِ الْحُرُوفِ نَعْمَ لَوْ قَالَ وَلِمَا فِيهِمَا لِتُنَاسِبِ
الْكَلَامَ.

الكتاب: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية ج 4 ص 81 المطبعة الميمنية

وَإِنَّمَا جَارَ الْوَسْمُ بِاللَّهِ (إِخ) اعْتَرَضَهُ الْإِسْنَوِيُّ بِأَنَّ الْإِسْمَ لَا يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهِ مُعْظَمًا لِقَصْدِ التَّمْيِيزِ بِخِلَافِ
الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَقْصِدْهُ لَا يَكُونُ قُرْآنًا وَرَدَّهُ الْجَوْجَرِيُّ بِأَنَّ فِيهِ تَسْلِيمٌ أَنَّ الْحُرُوفَ مِنْ حَيْثُ هِيَ غَيْرُ
مُحْتَرَمَةٍ وَإِنَّمَا عَرَضَ لَهَا الْإِحْتِرَامَ مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةُ فَكَمَا أَنَّ الْقَصْدَ أَخْرَجَ الْكَلِمَاتِ عَنْ كَوْنِهَا قُرْآنًا مَعَ
وُجُودِ نَظْمِ الْقُرْآنِ وَتَأْلِيفِ كَلِمَاتِهِ فَلَمْ لَا يُخْرَجْ ذَلِكَ أَحْرَفُ الْجَلَالَةِ وَيَسْتَلْبِهَا الدَّلَالَةُ الْآنَ عَلَى الدَّاتِ الشَّرِيفَةِ
وَتُمَحَّضُ هَذِهِ الْحُرُوفُ لِلتَّمْيِيزِ وَإِنْ كَانَتْ بِصُورَةِ الْإِسْمِ كَمَا أَنَّ الْكَلِمَاتِ الْمَذْكُورَةَ بِصُورَةِ الْقُرْآنِ كَذَلِكَ.
اهـ. قَالَ شَيْخُنَا وَفِيهِ نَظْرٌ (قَوْلُهُ؛ لِأَنَّ الْعَرَضَ التَّمْيِيزُ لَا الدِّكْرُ) كَمَا جَارَ لِلْجُنُبِ الْقِرَاءَةُ إِذَا لَمْ يَقْصِدْ الْقُرْآنَ
قَالَهُ الرَّافِعِيُّ

لكتاب: إعانة الطالبين ج 1 ص 129 دار الفكر

ويندب لداخل الخلاء) أي ولو لحاجة أخرى غير قضاء الحاجة، كوضع متاع فيه أو أخذه منه.

والخلاء بالمد المكان الخالي نقل إلى البناء المعد لقضاء الحاجة.

قال الترمذي: سمي باسم شيطان فيه يقال له خلاء، وأورد فيه حديثاً.

وقيل: لأنه يتخلى فيه، أي يتبرز.

وجمعه أخلية، كرداء وأردية.

ويسمى أيضا المرفق والكنيف والمرحاض، وهو ليس بقيد بل المدار على الوصول لمحل قضاء الحاجة ولو بصحراء.

ودناءة الموضع فيها قبل قضاء الحاجة تحصل بمجرد قصد قضائها فيه، كالخلاء الجديد قبل أن يقضي فيه أحد.

قال في التحفة: وفيما له دهليز طويل يقدمها عند بابه ووصوله لمحل جلوسه.اه.

وقوله: إن يقدم يساره أي أو بدلها، وذلك لما رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن من بدأ برجله اليمنى قبل يساره إذا دخل الخلاء ابتلي بالفقر.

(قوله: ويمينه لانصرافه) أي ويندب لمن دخل الخلاء وأراد الانصراف منه أن يقدم يمينه عند انصرافه.

(قوله: بعكس المسجد) خبر لمبتدأ محذوف، أي وهذا ملتبس بعكس المسجد، أي فيقدم يمينه عند دخوله ويساره عند خروجه، وذلك لأن كل ما كان من باب التكريم يبدأ فيه باليمين وخلافه باليسار، لمناسبة اليسار للمستقذر واليمين لغيره.

والأوجه فيما لا تكرمه فيه ولا استقذار كالبيوت أنه يكون كالمسجد. وفي النهاية.

ولو خرج من مستقذر لمستقذر أو من مسجد لمسجد فالعبرة بما بدأ به في الأوجه.اه.

أي ففي الصورة الأولى يقدم اليمنى عند الخروج لأنه بدأ باليسار، وفي الثانية يقدم اليسرى عنده لأنه بدأ باليمين.

وصرح في التحفة في الصورة الثانية بأنه يتخير، أي بين تقديم اليمنى أو اليسرى.

وصرح فيها أيضا بأن الأوجه في شريف وأشرف كالكعبة وبقية المسجد مراعاة الأشرف، أي فيقدم اليمنى عند دخوله الكعبة وعند خروجه منها إلى المسجد يقدم اليسرى.

وصرح في النهاية بأن الأوجه مراعاتهما معاً، فيقدم يمينه دخولا وخروجاً.

(قوله: وينحي إلخ) أي ويندب له أن ينحي - أي يزيل منه - الشئ الذي كتب عليه معظم.

وذلك لما صح: أنه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه، وكان نقشه محمد رسول الله، محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر.

وفي المغني ما نصه: وهذا الأدب مستحب.

قال ابن الصلاح: وليتهم قالوا بوجوبه.

قال الأذرعي: والمتجه تحريم إدخال المصحف ونحوه الخلاء من غير ضرورة، إجلالاً له وتكريماً.اه.

قال الأسنوي: وكلام محاسن الشريعة تحريم بقاء الخاتم الذي

عليه ذكر الله في اليسار حال الاستتجاء وهو ظاهر إذا أفضى ذلك إلى تنجسه.اه ملخصاً.

وينبغي حمل كلام الأذرعي على ما إذا خيف عليه التنجيس.اه.

(قوله: من قرآن إبخ) بيان للمعظم.

وقوله: ولو مشتركاً أي ولو كان اللفظ الدال على المعظم مشتركاً، أي يطلق على غيره بطريق الاشتراك،

كالعزير فهو يطلق على الله تعالى وعلى من ولي

مصر، وكأحمد فهو يطلق على النبي - صلى الله عليه وسلم - وعلى غيره.

(قوله: إن قصد به) أي بذلك المشترك، معظم.

قال في النهاية: أو قامت قرينة قوية على أنه المراد به.

والأوجه أن العبرة بقصد كاتبه لنفسه أو لغيره متبرعاً، وإلا فالمكتوب له. اهـ.

وخرج بذلك ما إذا قصد به غيره أو أطلق، فلا كراهة.

(قوله: ويسكت إبخ) أي ويندب أن لا يتكلم حال خروج الخارج مطلقاً، ذكرنا كان أو غيره، للنهي عن

التحدث على الغائط.

فلو عطس حمد بقلبه فقط - كالمجامع - ويثاب عليه، وليس لنا ذكر قلبي يثاب عليه إلا هذا، فلو خالف

وجهر به وسمعه آخر لا يطلب منه تشميطه لعدم طلب الحمد فيه لفظاً، فإن تكلم ولم يسمع نفسه فلا كراهة.

وفي حاشية الجمل ما نصه: هل من الكلام ما يأتي به قاضي الحاجة من التتنح عند طرق باب الخلاء من

الغير ليعلم هل فيه أحد أم لا؟ فيه نظر، والأقرب أن مثل هذا لا يسمى كلاماً وبتقديره فهو لحاجة، وهي

دفع من يطرق الباب عليه لظنه خلو المحل.

b. Bagaimana hukum membawa barang tersebut ke kamar mandi atau di

letakkan di lantai?

Jawaban

Selama tidak menimbulkan kekhawatiran akan timbulnya penistaan dan penghinaan terhadap Asma' A'dhom, maka diperbolehkan.

الكتاب: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ج 1 ص 132

وَقَعَ السُّؤَالُ فِي الدَّرْسِ عَمَّا لَوْ نُقِشَ اسْمُ مُعَظَّمٍ عَلَى خَاتِمٍ لِأَنَّيْنِ قَصَدَ أَحَدُهُمَا بِهِ نَفْسَهُ وَالْآخَرَ الْمُعَظَّمِ،

فَهَلْ يُكْرَهُ الدُّخُولُ بِهِ الْخَلَاءِ أَوْ لَا؟ الْأَقْرَبُ أَنَّهُ إِنْ اسْتَعْمَلَهُ أَحَدُهُمَا عَمِلَ بِقَصْدِهِ أَوْ غَيْرُهُمَا لَا بِطَرِيقِ

النِّيَابَةِ عَنْ أَحَدِهِمَا بِعَيْنِهِ كُرْهٌ تَغْلِيْبًا لِلْمُعَظَّمِ

3. JAMA' LIHURMATIL WAKTI

Deskripsi masalah

Menggunakan transportasi umum untuk perjalanan jarak jauh terkadang memang menjadikan dilemma masalah pelaksanaan sholat. Karena tidak bisa berhenti sesuka hati pada tiap-tiap waktu sholat dan juga banyak hal yang bisa terjadi saat di perjalanan seperti macet dll. Seperti yang dialami oleh bu Dini, dari perjalanan Surabaya –jakarta dia sudah berusaha mencari model transportasi dan waktu perjalanan agar ia tetap bisa melaksanakan sholat. Saat waktu zuhur ia sudah berniat untuk jamak ta'akhir dan akan melaksanakan sholat jamak saat kendaraan berhenti untuk istirahat. Namun malangnya, sampai mendekati waktu maghrib, bus terjebak macet saat harusnya sudah beristirahat di tempat transit. Karena pertimbangan masalah uang dan kesulitan mencari transportasi lain sehingga ia tetap tidak turun dari bus untuk melaksanakan sholat jamak. Akhirnya, bu Dini melakukan sholat zuhur dan asar lihurmatil waktu dalam bus.

(pp. Manbaul Ulum grobogan)

Pertanyaan

- a. Dalam keadaan tersebut, benarkah langkah yang dilakukan bu Dini?

Jawaban

Dapat dibenarkan.

Referensi

الكتاب: المجموع شرح المذهب ج 3 ص 242 دار الفكر 13

قَالَ أَصْحَابُنَا وَلَوْ حَضَرَتْ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ وَهُمْ سَائِرُونَ وَخَافَ لَوْ نَزَلَ لِيُصَلِّيَهَا عَلَى الْأَرْضِ إِلَى الْفِئَلَةِ انْقِطَاعًا عَنْ رُفْقَتِهِ أَوْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ لَمْ يَجْزُ تَرْكُ الصَّلَاةِ وَإِخْرَاجُهَا عَنْ وَقْتِهَا بَلْ يُصَلِّيَهَا عَلَى الدَّابَّةِ لِحُرْمَةِ الْوَقْتِ وَتَجِبُ الْإِعَادَةُ لِأَنَّهُ عُدْرٌ نَادِرٌ هَكَذَا ذَكَرَ الْمَسْأَلَةَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ صَاحِبُ التَّهْذِيبِ وَالرَّافِعِيُّ وَقَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ يُصَلِّي عَلَى الدَّابَّةِ كَمَا ذَكَرْنَا قَالَ وَوُجُوبُ الْإِعَادَةِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا لَا تَجِبُ كَشِدَّةِ الْخَوْفِ وَالثَّانِي تَجِبُ لِأَنَّ هَذَا نَادِرٌ وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ لِلْمَسْأَلَةِ حَدِيثُ يَعْلَى بْنِ مَرْثَدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي بَابِ الْأَذَانِ فِي مَسْأَلَةِ الْقِيَامِ فِي الْأَذَانِ

الكتاب: تحفة المحتاج بهام حواشى الشروانى ص: 161 - 161

أما العاجز عن النزول عنها كان خشي منه مشقة لاحتتمل عادة أو فوت الرفقة وإن لم يحصل له إلا مجرد الوحشة لى ما اقتضاه إطلاقهم فيصلى عليها لى حسب حاله قال القاضى ولا إعادة عليه وعليه فيفر بين هذا بعد تعين فرضه فيما لو استقبل وأتم الأركان عليها وما مر أنفا بأن ترك القبلة أخطر كما مر وأطلقا الإعادة و يحمل لى ما إذا لم يستقبل أو لم يتم الأركان وكان شيخنا أشار لذلك بفرضه أنه صلى لمقصده ولوخاف الماشى ذلك لو أتم ركوعه وسجوده أو ما بهما وأعاد.

الكتاب: حواشى الشروانى و ابن قايم العبادى ص:161

قوله (وكان شيخنا أشار لذلك) عبارة الروض فرع يشترط فى الفريضة الاستقرار والاستقبال وتام الأركان الا لضرورة كخوف فوت رفقة ويعيد. اه وظاهره كما ترى وجوب الإعادة إذا لم يجتمع الأمور الثلاثة وإن اجتمع منها أمران كالأستقبال وإتمام الاركان فى الحمل المذكور نظر سم ويفيده أيضا قول الشارح فى شرح ... با فضل أما الفرض ولو جنازة ومنذورة فلا يصلى لى دابة سائرة مطلقا لأن الاستقرار فيه شرط إحتياط له نعم إن خاف من النزول الخ كان له أن يصلى الفرض عليها وهي سائرة الى مقصده ويومئ ويعيد اه.

b. Bolehkah bu Dini melaksanakan sholat lihurmatil waktu dengan cara qoshr?

Jawaban

Boleh

الكتاب: حاشيتنا قليوبي وعميرة ج 1 ص 294

(إِنَّمَا تُقْصِرُ رُبَاعِيَّةً) مِنْ الْحَمْسِ فَلَا قَصْرَ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ (مُؤَدَّاةً فِي السَّفَرِ الطَّوِيلِ الْمُبَاحِ) أَيِ الْجَائِزِ طَاعَةً كَانَ كَالسَّفَرِ لِلْحَجِّ وَزِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ غَيْرَهَا كَسَفَرِ التِّجَارَةِ قَوْلُهُ: (مِنْ الْحَمْسِ) وَلَوْ بِحَسَبِ الْأَصْلِ فَسَمِلَ صَلَاةَ الصَّبِيِّ وَصَلَاةَ فَاقِدِ الطُّهُورَيْنِ فَلَهُ الْقَصْرُ كغَيْرِهِ.

c. Apakah berdosa Jika menggunakan transportasi umum yang pasti tidak bisa melaksanakan sholat karena jadwal istirahat yang tidak bertepatan

dengan waktu sholat? (misal perjalanan dari pagi dan istirahat saat waktu maghrib)

Jawaban

TAFSIL :

- Jika berangkatnya masuk pada waktu sholat maka wajib melaksanakan sholat. Akan tetapi ketika berangkatnya semisal jauh dari waktu dzuhur, maka tidak apa-apa.
- Ketika orang tersebut sama sekali tidak tahu kapan berangkatnya bus tersebut, maka tidak ada hukum yang membebani.
- Jika ia tahu biasanya bis istirahat sebelum maghrib, atau tidak tahu sama sekali maka tidak berdosa

Referensi

٤٢٩ **الكتاب: صحيفة ١ جز المحتاج تحفة**

(و) يكره (النوم قبلها) أي قبل فعلها بعد دخول وقتها ولو وقت المغرب لمن يجمع لانه ﷺ كان يكرهه وما بعده رواه الشيخان ولأنه ربما حتى فات الوقت ويجري ذلك في سائر اوقات الصلوات ومحل جواز النوم إن غلبه بحيث صار لا تمييز له ولم يمكنه دفعه أو غلب على ظنه أنه يستيقظ وقد بقى من الوقت مايسعها وطهرها والاحرم ولو قبل دخول الوقت على ما قاله كثيرون

DAFTAR KEHADIRAN PONDOK PESERTA BAHTSUL MASAIL KE-2 JP3M NUSANTARA
DI PP. AL-MUBAAROK MANGGISAN WONOSOBO

PONDOK PESERTA BMP			
NO	ALAMAT	NAMA PONDOK	PARAF
1	GROBOGAN	PP AL MA'RUF	
2		PP MAMBAUL ULUM	
3		PP AL MAKMUR	
4		PP AL HIDAYAH	
5		PP MAMBAUL A'LA	
6	KUDUS	PPHQ NUR GONDO K	
7	BOYOLALI	PP I'JAZUL QUR'AN	

8		PP UMMUL QUROK ASAUQI	
9	PURWOREJO	PP AN NAWAWI BERJAN	
10	TEMANGGUNG	PP KARANG SANTRI	
11		PP MIFTAHUR ROSYIDIN	
12		PP SIROJUR ROHIM	
13	SALATIGA	PP PANCASILA DARUL MUKHLASIN	
14	BLORA	PP KHOZINATUL ULUM	
15		PP DARUL MUSTOFA	
16		PP AL MUHAMMAD	
17	JEPARA	PP HASYIM ASY'ARI	
18		PP AL LUBAB	
19		PP DARUL MUSYAWARAH	
20	PEMALANG	RT.HIDAYATUL QUR'AN	
21	WONOSOBO	PP AL MUBAAROK	
22		PP ANNAWIR QULUBANA	
23		PP AL HIKAM	
24		PP AL ASY'ARIYAH	
25		PPTQ NURUL MUBIN	
26		PP MAMBAUL ANWAR	
27		PP MAMBAUL QUR'AN	
28		PP MAMBAUL HIKMAH	
29		PP AZZUHRIYAH	
30		BANJARNEGARA	PP TANBIHUL GHOFILIN
31	PP MAMBAUL QUR'AN		
32	CILACAP	PP IHYA ULUMUDDIN	
33	MAGELANG	PP AL ALAWY	
34	YOGYAKARTA	PP AL FALAHYAH	
35		PP AL MIFTAH	
36		PP ASSALAMIYAH	
37		PP AL BAROKAH	
38		PP ALI MAKSUM	
39		PP AL FITROH	
40		PP AL LUQMANYAH	
41		PP ARRISALAH	
42		PP NURUL UMMAH	

43	KEBUMEN	PP NURUL HIDAYAH	
44	BANYUMAS	PP MIFTAHUL HUDA	
45	LIRBOYO	PPTQ	
46		HMQ	
47		PP AL BAQARAH	
48	CIREBON	PP KHAS PUTRI	